

دسام 105 حقوق الإنسان

الدرس الأول

حقوق الإنسان

الحق: = نقيض الباطل
= الثابت الذي لا يسوغ إنكاره
= ما ثبت بأمر الله وأمر نبيه عليه حياته
في القانون: "مصلحة مادية أو أدبية جميعها القانون"

الفقهاء: الشريعة (مصالح دينية ودينية)
القانونيين: القانون

أدلة على تكريم الإنسان

"ولقد كرمنا بني آدم"
"فأداسوته ونفخت فيه من روحي"
"فقعوا له ساجدين"

"لقد خلقنا الإنسان في أحسن تقويم"

← حقوق الإنسان في الإسلام :
الحقوق التي كفلها الله في كل مجالات
الحياة الإنسانية

- ربانية المصدر (من الله) تلك حدود الله فلا تعتدوها

- الحقوق أحكام شرعية

- غايتها تحقيق العبودية "وما خلقت الجن والإنس إلا ليعبدون"

- الثبات والاستقرار

- معونة بالدافع الإيماني والرقابة الذاتية

- علو مرتبة التكليف بها "والذين صدقوا وما لم يؤمنوا بهم ولا يوعى بهم راعون"

- الموازنة بين الحقوق

«من رأى منكف منك أفلح به بيده
فإن لم يستطع فليسانه فإن لم يستطع
فليقلبه وذلك أضعف الإيمان»

الضمان
المجتمعية

صون الحقوق
من الإسقاط

ضمانات حقوق
الإسلام

القائمة الذاتية

«لا طاعة
في معصية
الله وإنما
الطاعة في
المعروف»

القرآن الكريم

السنة المحمّدية

مصادر حقوق
الإنسان في الإسلام

الإجماع

اتفاق مجتهدى العصر
من هذه الأئمة على أئمة
ديني

الأدلة والقواعد

التبعية

القياس ، اللف
المصالح التبعية
سد الذريعة
الاستحسان رفع الحرج

الدرس الثاني:

أُسْبُغِيَّةُ حُقُوقِ الْإِنْسَانِ عَلَى نَشْأَةِ الْعَاهِدَاتِ الدَّوْلِيَّةِ

تَحْتِ صَهْنِ عَصَمِ الْمَدَائِنَةِ لِلْعِنَايَةِ بِحُقُوقِ الْإِنْسَانِ
أَمْسِ عَيْنِ صَحِيحٍ لِأَنَّ:

[1] الْقَوْلُ الْحَقُّ يَقْضِي بِأَنَّ نَشْأَةَ حُقُوقِ الْإِنْسَانِ
كَانَتْ مَعَ الْإِنْسَانِ مِذَّ خَلْقِهِ

[2] الْعِنَايَةُ بِحُقُوقِ الْإِنْسَانِ أَمْسٌ صَرُورِيٌّ تَقْرَهُ الْفِطْرَةُ،
وَيَعْرِفُهُ الْإِنْسَانُ بِعَقْلِهِ

[3] أُسْبُغِيَّةُ الْإِسْلَامِ عَلَى الْمَوَائِثِ الْعَاصِرَةِ فِي تَطْبِيقِ
مَبَادِي حُقُوقِ الْإِنْسَانِ

الاتفاقيات
والمؤتمرات الدولية

الاتفاقيات الصريحة
لحقوق الإنسان

أسباب ظهور الدعوات
الحديثة لحقوق الإنسان

تطور الوسائل الإعلامية
والتقدم التقني

المحاكم القضائية
المتخصصة في
حقوق الإنسان

الجمعيات والهيئات
والمؤسسات المتخصصة
في حقوق الإنسان

الأمم المتحدة

1945م | بلدًا 193

- حفظ السلام
- علاقات ودية بين الأمم
- تحسين حياة الفقراء والجوع
- احترام حقوق الآخرين وحريتهم
- تنسيق

منظمة العفو الدولية

1961م | لندن (منظمة 5)

- السعي للإفراج عن سجناء الرأي
- إتاحة محاكمات عادلة للسجناء السياسيين
- إبطال رأي عقوبة أو إهانة غير إنسانية للسجناء

الهبات والمنظمات الدولية
التي تدعو لحقوق الإنسان

الإجراءات

1919م | جنيف

منظمة العمل الدولية

مستبة لوصية الأمم المتحدة

- حرية الرأي
- الاجتماع
- مهارية الفقر
- الحق في العمل

أمن الاتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان

①

حقوق تحول صاحبها

هـج سلوك معين وتتمثل

في الحقوق المدنية والسياسية

في مواجهة الدولة

(المجلس الأول لحقوق الإنسان)

حون التناق سياسي

المعاهدات:

- اتفاقية حقوق الطفل

- اتفاقية مناهضة التعذيب

- العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية

- العهد الدولي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية

②

حقوق تحول صاحبها

في اقتضاء خدمة أساسية
من الدولة (حقوق اقتصادية،

اجتماعية والثقافية)

(المجلس الثاني لحقوق الإنسان)

بين الدولة وتقديم حقوق

معينة للمواطنين

موقف الإسلام من الاتفاقيات الدولية
لحقوق الإنسان :

قبول ما فيها من حق ومصحة نافعة

رفض ما فيها من ضن وباطل

الدرس الثالث : حق الحياة

«وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينهما»

(اللهي عن رفع السلاح في وجه المؤمن)

اللهي عن الاقتتال بين المسلمين

سد الذرائع

منهج الإسلام في
الحفاظ على حق الحياة

تشريع حد القصاص

«ولكم في القصاص حياة تأوي الأيادي»

الوعيد الشديد على جريمة
إراقة الدم

«من قتل مؤمناً متعمداً فجزاؤه جهنم»

تحريم كل فعل يؤدي إلى

الإضرار بحياة الإنسان

«ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة»

ولعظم حرمة الدم كان :
«أول ما يقضى بين الناس في الدماء»

«ولا تقتلوا أنفسكم»

تحريم الانتحار

تحريم قتل الإنسان

الأحكام الشرعية
المبنية على حق الحياة



إباحة المحظورات
محافظة على حق الحياة

«ومن اضطر عن متجاف
لا تفس فان الله غفور رحيم»

تحريم الاجهاض

الزينة أن الكفار حيوانات
وما ديس ما بهمهم حياة
الجنين وان عنده روح
والاسلا يحالف تخلفهم

وضع عقوبات زاجرة على القتل

«يا أيها الذين آمنوا عليكم العصاص في القتلى الحر بالحر والعبد بالعبد والانس بالانس»
وفرق بين درجات القتل (العمد والخطأ من باب العدل والدليل :
«ومن قتل مؤمناً خطأ فتحرير رقبته مؤمنة ودية مسلمة إلى أهله إلا أن يصدقوا»

لشبهه والرد عليها

الكفار: "أوميقا ادا ليس تفتلون القاتل بس
ستل هو ما صن أحد اتن"

① أولاً كل زق هذا لأنه قاتل ويقتل ناس ثانية فقتله
هو أصرف من أننا نتركه يقتلكم يا أغنيا

② مجانبه للعدل: القاتل يُقتل

③ السجن المؤبد أكثر قسوة وأقل عدل
(أصلاً تخيل خمس فلوسنا نشترى كيلو عدس كل يوم للقاتل!)

- حق المحافظة على سلامة الجسد والنفس
نصن الكلام قاعد يتكسر وسلامتك

"المسد من سد المسلمون من لسانه ويده"

حليل على عدم الإيداء بـ كـ باطن

الجوارح

الأعداء على البدن والمال

كاذب والبغض والحسد
والكبر والظن ... الخ

حفظ حقوق الموقفين

والسجناء

الموقفين:

- يعلم أسباب القبض عليه
- الأيوقف إلا في الأماكن الخفية
- تصنفه ضمن الفئة المناسبة
- معاملة إنسانية له
- بدون تعذيب أو إيذاؤه
- حقه بالشكوى وتبليغها للاختصاص
- الاستعانة بمحام للدفاع عنه

السجين:

- الحماية من الأمراض
- توفير ملابس
- إقامة شعائره الدينية
- الثقافة والتعليم والتدريب المهني
- عدم الاعتداء
- التواصل مع أحيائه (أهل وأصدقاء) وزوجته
- الإخراج عنه بعد اقضاء مدة
- محاكميته

- حق السجين المريض في علاجه
- وللأب تأخذ ولدها وتربيته حتى يصير عمره سنين (270)

«ويطعمون الطعام على حبه مسكناً ويتماواً وسراً»

الدروس الأربع: حق الحرية

« الحرية: الخلو من الشوائب أو الوقوع أو اللغز.

« الحرية في الإسلام: الإذن بالتصرف للإنسان في شؤنه بما لا يخالف الشريعة

« الحرية في الإسلام [Vs.] الحرية في النظام الوضعي

↓
مرجعية عقلية

لا تعترف بالدين

↓
تقوم على اعتبار الدين

ضوابط الحرية في الإسلام

① الأصل الإباحة

- الإباحة تعني للمكلف حرية الاختيار بين الفعل والتبرك

المعومات
مفضلة

"وقد فصل

لكم ما تحب

عليكم إلا ما

اضطررتم إليه"

المباحات
عبر مفضلة

لأنها الأصل

"هو الذي خلق لكم ما في الأرض جميعاً"

وهي الدائقة الأوسع

في الأحكام الشرعية

② تكليف

الإنسان بالإيجاب

أو التبرك قيد على

الحرية وهو لمصلحته

عاجلاً أو آجلاً

منع من الضمن
النزاع بالنفع

لأن الناس متفاوتون

في إدراك الأفعال

المصلحة والمفسدة

لربهم كوا لا يفسد الجاهلون

وانظلم العاقلون

الدرس الخامس: حق العدل

العدل: ما قان في النفس أنه مستقيم وهو ضد الجور
المتوسط بين طرفي الإلزام والتفريط.

والعدل يكون لكل الناس سواءً بين صديق أو عدو

«إن الله يأمر بالعدل والإحسان» / «وإذا قُلْتُمْ خُاعِدُوا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ»

← أسامة بن زيد طلب شفاعته من الرسول صلى الله عليه وسلم فقال: «أستغفر في حد من حدود الله»
← لا فرق بين عبد خفي أو غني أمين عند العدل في الإسلام

← مبادئ العدل في الإسلام

(1) مبدأ الشرعية: لا جريمة ولا عقوبة إلا بنص. «وما كنا عدلين حتى نبعث رسولا»

(2) شخصية العقوبة: على المصالح فقط «ولا تزر وازرة وزر أخرى»

(3) الأصل براءة الذمة: المتهم بريء حتى تثبت حُكْمُهُ «لو يعطى الناس بدعواه لادعى رجال أموال قوم ودماءهم»

(4) التثبت قبل الحكم: «يا أيها الذين آمنوا إن جاءكم فاسق بنبأ فتبينوا أن تصيبوا قوماً بجهالة فتصبحوا على ما فعلتم نادمين»

(5) وجوب الإدلاء بالشهادة والصدق فيها: «ولا تتسموا بالشهادة ومن يكتمها فإنه آثم قلبه»

(6) تعلق القضاء بالظلم: القاضى يحكم حسب ما يظهر له
← حقيقة الأمر موكل العلم بها إلى الله يحكم بينهم

٤ حق المساواة (النظائر) بين الجنسين

تكون في المقادير اللذين لا يريد أحدهما على الآخر ولا ينقص عنه موقف الإسلام في المساواة بشكل عام: كلهم سواسية
وفصل بعض الأمور التي يجب فيها ترك المساواة من باب العدل أحياناً
(يعني الذي يتعب ويجهد ما يتساوى بالذي جالس على قلوبنا عالة عالمجتمع)
"يا أيها الناس إنا خلقناكم من ذكر وأنثى وجعلناكم شعوباً وقبائل لتعارفوا
إن أكرمكم عند الله أتقاكم إن الله عليم خبير"

٤ مظاهر المساواة في الإسلام

١) المساواة في القيمة الإنسانية: كنا مخلوقات ربي "والله أبتلكم من الأرض نباتاً"
- كنا جميعاً من نفس الأب (آدم عليه السلام) و أحنا أخوة في الإسلام
- كنا مبدؤنا من الله ومن دنا إليه يوم الحساب (فلاش صباح بالدرجات ١٥٤)
- التفاوت ليس على أساس اللون أو الجنس بل أهم شيء الأخلاق والعمل الصالح بالتقوى دليل

٢) المساواة في التكليف والثواب والعقاب: بالنظر إلى جنس العمل لا إلى جنس العامل
عموم رسالة النبي صلى الله عليه وسلم للأسيود والأحمر والخن والإنس: "قل يا أيها الناس إني رسول الله إليكم جميعاً"
مع ذلك راعى الإسلام أحوال الناس وتكوينهم الجسدي والعاطفي والعقلي
كما خص الرجل بالجهاد وقدم المرأة بالحضانة

٣) ألقى الإسلام معايير التفاضل الفاسدة التي كان يحتكم الناس لها:
مثل اللون والجنس والشكل والتقوى أمم عام وهو بالعمل فيما يرضي الله
"إن أكرمكم عند الله أتقاكم"

العدل Vs. المساواة

تكون بين المتماثلين

العدل هو المساواة بين المتماثلين
والتفرقة بين المختلفين

يختص العدل بالتفرقة بين

المختلفين

يجتمعان في المساواة بين المتماثلين

لكن العدل أشمل من المساواة

بإذ قد يكون العدل

بالمساواة أو بالتفرقة

الدرس السادس: حق التملك والعمل والصحة

المالك: حياة الإنسان الشيء، والاستبداد به.
• اتصال شيء بين الإنسان وبين شيء، يكون مطلقاً لتصرفه فيه
وجازراً عن تصرف غيره فيه
* الملاكية في الإسلام منحة من الله

أنواع الملاكية

3 ملاكية خاصة:

تكون لولد أو حثماً مشاعاً للجملة

«الرجان نصيب عما ترك الوالدان والأقربون
والنساء نصيب مما ترك الوالدان
والأقربون بالمعروف بما قل منه أو
كش نصيباً مفروضاً»

* تحريم إتلاف المال حتى لو كان
المالك عبدي يبي يتلف ماله بنفسه
فصانته جحد السرقة والحراية
← ينظر الإسلام للملاكية من جهتين:

* الإنسان مستخلف فيما ملكه الله له
«وألقوا مما جعلكم مستخلفين فيه»
ب* أضاف ملك للشخص وحق خاص
للإنسان له ثمرة فيه

2 ملاكية بيت المال:

ملك عام للناس لكن التصرف
يجمع للحاكم بما يحقق المصالح العامة

«إن رجالاً يتخوضون في مال الله بغير
حق فلهم النار يوم القيامة»
(يتصرفون في مال المسلمين بالباطل)

* ومن مظاهرها تحريم الرشوة
«لئن رسول الله صلى الله عليه وسلم
الشيء والمرشيء»

1 الملاكية العامة:

ملك للجميع أفراد الأمة وهم
الانتفاع به دون أن يخص به أحد

كالأطوار والطرق العامة

«المسلمون شركاء في ثلاث:
في الكلا والماء والنار»

مباحة وحق للجميع

«وما كان لبني أن يغفل ومن يغفل يأت بما غفل به يوم القيامة ثم توفي كل نفس ما كسبت وهم لا يظلمون»
* الغول من العجائب وهو كتمان الغنمة والحياطة في كل مال يتولاه الإنسان

١٤ حق العمل (كل جهد بشري هادف لتحقيق غاية ذات قيمة)

٥ يأتي في صدارة حقوق الإنسان فمنه يحس الإنسان بقيمة نفسه وتشييع حاجاته
٦ مصدر قوة للمجتمع (الكل يستفيد من عملك)

← العلاقة بين حق التملك وحق العمل:

حب التملك دافع فطري في الإنسان يدفعه ويحفزه للعمل

FUNGUS
فطر

١٥ ضوابط حق العمل

"هو الذي جعل لكم الأرض ذلولا فامشوا في مناكبها وكلوا من رزقه وإليه النشور"

من حق الإنسان أن يختار العمل الذي يحب بشرط ألا يخالف الضوابط الشرعية
والحقوق الضرورية للأمة. لا يحق لأحد أن يعصبك على عمل لا تحبه إلا إذا دعت إليه الحاجة
لذلك فحينئذ تقدم مصلحة العامة على مصلحة الفرد ويعد عمله فرض كفاية
إذا لم يقم بها من يكفي أتم الجميع.

العمل في الإسلام عبادة لوجه الله

الحث على العمل والنشاط على كسب اليد

"لعمرك أجر ما أنفقت عليهم"

"ما من مسك يخرس غرسا أو نزع زرعاً
فياكل منه طير أو
إنسان أو هيمة إلا كان
له به صدقة"

أهمية العمل في الإسلام

ذم لسؤال الناس

أن العمل سنة الأنبياء

"والذي نفسي بيده لأن يأخذ أحدكم حبله
فيتحطب على ظهره خير له من أن يأتي رجلاً يسأله
أعطاه أو منعه"

"ما أكل أحد طعاماً قط حراماً من أن
يأكل من عمل يده وإن بي الله داود السلام
عليه كان يأكل من عمل يده"

حقوق العمال

① حقه في الأجر

«من استأجر أجيراً فليعلمه أجره»
وتحريم مماطلته بالأجر
«مطل الغني ظلم»

وحذر من أكل حق العامل:

② حقه في الأيثاق عليه

«ولا تأكل أموالهم ما يغلبهم»
«فإن كلفتموهم فأعينوهم عليه»

وهذا من باب الرحمة بالإسلام بهم

قال الله: ثلاثة أنا خصمهم يوم القيامة رجل أعطى بي ثم غدر، ورجل باع حراً فكل ثمنه، ورجل استأجر أجيراً فاستغنى منه ولم يؤد بعهده»

حقوق الصحة

ثبت الشريعة لجسد الإنسان حقاً «إن لجسدك عليك حقاً»

1) تفضيل القوة والحث عليها: «المؤمن القوي خير وأحب إلى الله من المؤمن الضعيف»

2) تجنب أسباب الأمراض: منع تفشيها وانتشارها «لا توردوا الممرض على المصحح»

3) حث الشريعة على التنظيف: كالوضوء والغسل والسواك والاختتان... الخ

4) حث الشريعة على الدواء: «خداوا فإن الله لم يضع داء إلا وضع له دواء»

5) تحريم الجنائز: كل صغار للإنسان «ويحل لهم الصبغات ويحرم عليهم الجنائز»
كالخمر والمخدرات والدخان... الخ

6) تشاء الشريعة على الجمال: «إن الله جميل يحب الجمال»

7) الحث على المحافظة على بسطة سليمة وآمنة: «ولا تضربوا في الأرض بعد إصلاحها»

ومن ناحية تطبيقية اشتهرت صحابييات يقمن بالتطيب: - الشفاء بنت عبد الله - أسماء بنت أبي بكر - أم عطية الأنصارية

الدرس السابع (الأحسن وجمع تعبت) حق الزوج

له الحث على الزواج أيام عيش الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج ،

”وأنكحوا الأيامي منكم والصالحين من عبادكم وإمائكم ، رجالاً أو نساء“

فهذا أمر للأولياء بإنكاح من تحت ولايتهم من الأيامي (من لا أزواج لهم سواء) استغنى القسيس SINGLE & READY TO MINGLE

فعلى أولياء الأصور تزويج من يحتاج للزواج وهم أولاد بإنكاح أنفسهم (يعني لو الولي مو متزوج الأول له أنه يزوج نفسه أول) ثيب و أيبكار

والذي من منع الشخص من حقه بالزواج إذا توافرت الشروط المشروعة

”وإذا طلقتم النساء فبلغن أجلهن فأمسكوهن بمعروف أو سرحوهن بمعروف محرر أن يترك الرجل زوجته معلقة لا يطلقها ولا أحسن إليها (لأنها مقيدة ولا تضامفكوكه)“

على أولياء أمور النساء عن أن يمنحوها المطلقة طلقه أو طلقين من أن تعود إلى زوجها إذا رضيت هي بالزواج منه مرة أخرى ورضي هو


”وإذا طلقتم النساء فبلغن أجلهن فلا تعضلوهن أن ينكحن أزواجهن إذا تراضوا بينهم بالمعروف“

وليس لولي أم الفتاة الحق من منع تزويجها من ارتضته إذا كان كفواً (دينياً وخلقياً صلباً) وأعطوا القاضى حق تزويجها إذا امتنع عصبتها ومادياً

«إن من يمن المرأة تيسر خطبتها وتيسر صداقتها وتيسر رحمها»

أي: من بركة المرأة تيسر ولي أمرها على الخطاب طلب نكاحها وإجابتهم إلى ذلك عند طلبهم

«إذا خطب إليكم من آتون دينه وخلقه فزوجوه إلا تفعلوا تكن فتنة في الأرض وفساد عريض»



الذي صلى الله عليه وسلم حين فاطمة رضي الله عنها ثياب متواضعة وبسيطة بعيداً عن التكلف

«قد زوجتكم بما معكم من القرآن»

4. صيانة عقد الزواج

1. ضرورة توافق الرضا من الطرفين: «يا أيها الذين آمنوا لا يحل لكم أن ترثوا النساء كرقاً» وجعل للبكر والشيب حق في الأذن. واذن البكر صمتها عشائها تستحي
2. اشتراط إذن الولي: لفظة جنه البنت بالحياة «الانكاح» الأبوي والسلطان مولى من المولى له»
3. اشتراط الكفاءة في الدين: حفاظاً على الوحدة بين الزوجين ورعايته لمقصد حفظ الدين المثل فوق
4. التبرع في الولود والودود: لتحصيل ذرية «تزوجوا الولود الودود حياي مكاش بكم الأمر»
5. تحريم نكاح المتعة: في البداية كان مخصص شريعاته تدرجت الأحكام حتى سقطت على تحريم نكاح المتعة لأنه ابتذال للمرأة وجعلها مجرد سلعة

المنهج الإسلامي [Vs] غيره في حق الزواج

① الموثق تدعو للزواج بغض النظر
عن الدين

يتزوجوا أي أحد بدوني بعد سن الـ 18

② تدعو للنسائي المطلق لحقوق الزوجين

③ حق الإجهاض متى رغبت الأم ^{RIP}

④ سلب ولاية الرجل على المرأة مطلقاً

حيث يلغى مفهوم القوامة الذي كلفه الله للزوج على زوجته والأب على موليته

① الإسلام يحرم زواج المسلمة من غير المسلم

وزواج المسلم من المشركه (أما الكتابيات يجوز)

«ولا تأتوا المشركين حتى يؤمنوا»
«ولا تأتوا المشركين حتى يؤمنوا»

«اليوم أحل لكم الطيبات وطعام الذين أوتوا الكتاب حل لكم وطعامكم حل لهم والمحصنات من المؤمنات والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب»

② يعترف الإسلام التمييز العادل كل بحسبه

حسب الحضارتين الجسدية والنفسية والتكاليف التي أوجبها واختلاف وظائفهما داخل الأسرة

③ لا يحق الإجهاض لحماية حق الجنين

④ تحقيق قوامه الرجل على المرأة

صوناً لهما وحفظاً لحقوقهما

«الرجال قوامون على النساء»

الحقوق الأسرية

الأسرة مأخوذة من الأثر وهو الشد والعصب والقوة والحس وهي عيشة الرجل وأهل بيته لأنه يتقوى بهم من الفطرة للزوجين تكوين نسل وأولاد والأسرة تحافظ على الأبناء وتنمي الأم (البنية الأولى) للمجتمع
«والله جعل لكم من أنفسكم أزواجاً جعل لكم من أزواجكم نسل ورحمة ورفقاً من الطيبات»
وسمي الشارح عند الزواج ميثاقاً غليظاً لبيان قوته وعظمته «وأخذنا منكم ميثاقاً غليظاً»
وأسد النبي ﷺ عند الزواج إلى الله تشریفاً والزواج من سنة الأنبياء:
«ولقد أرسلنا رسلاً من قبلك وجعلناهم أزواجاً ذرية»

المسؤولية عن الأسرة

خاصة (تتعلق بأفراد الأسرة كل فرد مسؤول حسب طاقته و فطرته)
 «كلامكم مسئول عن رعيته بالإيمان وهو مسؤول عن رعيته» ابن أبي هريرة

هذا يؤسس

لمسؤولية الدولة تجاه الأسرة الفقيرة

عامّة (رعاية تامة من الدولة) «النبى أولى بالموطن من أنفسهم»
 و الصنيع في قوله «ومن ترك ديناً أو صنيعاً» هم الأولاد الصغار الذين تركهم أبوتهم ولا شيء لهم

حقوق الأولاد

حقوق الوالدين

- حسن اختيار كل منها للآخر
- حق الحياة حتى وهو جنين
- النسب، الصناعة، الإرث
- التعليم والتفقه

الإحسان إليهما والبر بهما

حقوق أعضاء الأسرة

حقوق الأقارب

حقوق الزوجين

تعددت الشريعة قاطع الرحم

«لا يدخل الجنة قاطع»

«واقفوا لله الذي ليساء لكون به والإحرام»
 «وات ذا القربى حقه» من أسباب حصول النفع والحس للمرض وصله رحمه

«لمت الله يوفقن»

- حقوق الزوجين
- حقوق مشتركة
- حقوق الزوجة
- حقوق الزوج
- الطاعة بالمعروف
- حسن العشرة
- الإستمتاع
- التعاون
- الإرث
- المهر
- النفقة
- البيت
- بأمر البيت

← تنبأ بالحقوق الأسرية: كل طرف يكمل الآخر

حيث لا يطعن حق على حق ولا يكون حق سبباً في تضييع واجب ونظام الإسلام للأسرة الأوفى وطون في الكفار